



تونس في : 18 جوان 2026

السيدات والسادة

- رؤساء الجامعات،
- المديرون العامون بالإدارة المركزية،
- المديرون العامون لمعاهد ومراكز البحث العلمي،
- المديرون العامون لدواوين الخدمات الجامعية.

الموضوع: حول فتح مناظرتين داخليتين بالملفات للترقية إلى رتبتي متصرف مستشار ومتصرف في الوثائق والأرشيف بسلك المتصرفين في الوثائق والأرشيف.

المرجع: - قرار رئيس الحكومة المؤرخ في 21 نوفمبر 2016 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف مستشار في الوثائق والأرشيف بسلك المتصرفين في الوثائق والأرشيف.

- قرار رئيس الحكومة المؤرخ في 22 نوفمبر 2016 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف في الوثائق والأرشيف بسلك المتصرفين في الوثائق والأرشيف.

- القراران المؤرخان في 10 جوان 2026 المتعلقين بفتح مناظرتين داخليتين بالملفات للترقية إلى رتبتي متصرف مستشار ومتصرف في الوثائق والأرشيف بسلك المتصرفين في الوثائق والأرشيف.

المرفقات: - أنموذجان من مطلبي ترشح.
- أنموذجان من بطاقتي أعداد.

تحية طيبة،

وبعد، أتشرف بإعلامكم أن وزارة التعليم العالي والبحث العلمي تعزم فتح مناظرتين داخليتين بالملفات للترقية إلى رتبتي متصرف مستشار ومتصرف في الوثائق والأرشيف بسلك المتصرفين في الوثائق والأرشيف، وقد ضبقت شروط المشاركة في المناظرتين المذكورتين وتاريخ اجتماع اللجنة وآخر أجل لقبول المطالب وعدد الخطط المزمع تسديدها وفقا لبيانات الجدول التالي:

عدد الخطط المراد تسديدها	تاريخ إجتماع لجنة المناظرة	آخر أجل لقبول المطالب	شروط المشاركة	المناظرة
(11) خطة	04 أوت 2026 والأيام الموالية	29 جوان 2026	يمكن أن يترشح للمناظرة المتصرفون في الوثائق والأرشيف المترشحون في رتبتهم والمتوفر فيهم شرط خمس (05) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم قائمة الترشيحات.	المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف مستشار في الوثائق والأرشيف
(03) خطط			يمكن أن يترشح للمناظرة المتصرفون المساعدون في الوثائق والأرشيف المترشحون في رتبتهم والمتوفر فيهم شرط خمس (05) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم قائمة الترشيحات.	المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف في الوثائق والأرشيف

يجب على المترشحين أن يرسلوا مطالب ترشحهم عن طريق التسلسل الإداري المعهود إلى إدارة الموارد البشرية وذلك في الآجال المحددة بعد تعميمها بدقة ورفاقها وجوبا بالوثائق التالية:

- 1- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية،
- 2- قائمة في الخدمات ممضاة من قبل رئيس الإدارة أو ممن ينوبه (تضبط بتاريخ ختم الترشيحات)،
- 3- نسخة من قرار أول تسمية للمترشح،
- 4- نسخة من قرار تسمية المترشح في رتبته الحالية،
- 5- نسخة من قرار الترسيم في الرتبة الحالية،
- 6- نسخ من قرارات العقوبات التأديبية التي تم تسليطها خلال الخمس سنوات الاخيرة أو شهادة تثبت خلو الملف الاداري للمعني بالأمر من أي عقوبة تأديبية،
- 7- نسخ من الشهادات العلمية التي تخول للمترشح حق التنفيل، ولا يتم تنفيل الشهادة العلمية في صورة عدم الادلاء بها.
- 8- نسخ من شهادات المشاركة في الملتقيات أو دورات التكوين المنظمة من قبل الإدارة خلال السنتين الأخيرتين اللتين تسبقان سنة فتح المناظرة (2024-2025)، علما أنه في صورة عدم الإدلاء بوثيقة تثبت مشاركة المترشح في الدورات التكوينية أو الملتقيات المنظمة من قبل الإدارة فإنه لا يقع احتسابها.

9- العدد التقييمي المسند من قبل الرئيس المباشر للمترشح الخاص بالمنظرة والمتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20) الذي يعبر عن أداء المترشح للمهام المنوطة بعهدته وانضباطه في أدائه لعمله ويتم إرساله في ظرف سري طبقاً للبيانات الواردة ببطاقة الأعداد المصاحبة.

10- تقرير نشاط في عشر (10) صفحات على أقصى تقدير بالنسبة للمنظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف مستشار في الوثائق والأرشيف يعده المترشح ويتضمن الأنشطة والأعمال التي قام بها خلال السنتين السابقتين لسنة فتح المنظرة (2024-2025) والذي يتم تقييمه على أساس الشكل والمضمون والمقترحات المقدمة والتي تهدف إلى تحسين جودة الخدمات المقدمة صلب الإدارة التي يعمل بها. ويكون هذا التقرير مذيلاً بملاحظات الرئيس المباشر للمترشح.

كما تتولى لجنة المناظرتين المذكورتين تقييم الملفات المعروضة عليها طبقاً للمقاييس التالية المنصوص عليها بقرار رئيس الحكومة المؤرخ في 21 نوفمبر 2016 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المنظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف مستشار في الوثائق والأرشيف بسلك المتصرفين في الوثائق والأرشيف وقرار رئيس الحكومة المؤرخ في 22 نوفمبر 2016 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المنظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف في الوثائق والأرشيف بسلك المتصرفين في الوثائق والأرشيف:

المقاييس المعتمدة	الضوارب
الأقدمية العامة	الضارب 1
الأقدمية في الرتبة	الضارب 1
الشهائد العلمية التي تفوق المستوى المطلوب للانتداب في رتبة المترشح	الضارب 1
العدد التقييمي للرئيس المباشر	*الضارب 0.5 بالنسبة للمنظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف مستشار في الوثائق والأرشيف *الضارب 1 بالنسبة للمنظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف في الوثائق والأرشيف
تقرير النشاط للسنتين السابقتين لسنة فتح المنظرة بالنسبة للمنظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف مستشار في الوثائق والأرشيف	الضارب (0.5)
الملتقيات والدورات التكوينية	الضارب (0.5)
السيرة والمواظبة	الضارب (0.5)

ويسند إلى كل مقياس عدد يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20).

وتتولى لجنة المناظرتين ترتيب المترشحين حسب الجدارة طبقا لمجموع الأعداد المتحصل عليها. ولا يمكن التصريح بقبول أي مترشح مالم يتحصل على مجموع من النقاط يساوي خمسين (50) نقطة على الأقل.

وإذا تحصل مترشحان أو عدة مترشحين على نفس المجموع من النقاط تكون الأولوية لأقدمهم في الرتبة وإذا تساوت هذه الأقدمية تعطى الأولوية لأكبرهم سنا.

لذا، فالمرغوب منكم إبلاغ فحوى هذا المنشور إلى الأعوان المعنيين بالمناظرتين الداخليتين المذكورتين ودعوة مصالحكم قصد اتباع الاجراءات آنفة الذكر، علما بأنه يرفض كل مطلب ترشح يصل بعد غلق قائمة الترشيحات ويكون تاريخ التسجيل بمكتب ضبط الإدارة أو المؤسسة التي ينتمي إليها المترشح دليلا على معرفة تاريخ الإرسال أو الوصول.

والجدير بالذكر أنه سيتم على غرار السنوات الفارطة في إطار حوكمة المناظرات ومزيد إضفاء الشفافية على أعمال اللجان مواصلة فتح باب الاعتراضات على النتائج الأولية للمناظرتين المذكورتين لفائدة المترشحين غير الناجحين.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
منذ: ١٠/١٠/٢٠٢٠





مطلب ترشح للمناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة
متصرف مستشار في الوثائق والأرشيف

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

المعرف الوحيد :

الإسم واللقب:.....
تاريخ الولادة ومكانها:.....
مركز العمل:.....
الرتبة الحالية:.....
تاريخ الدخول إلى الإدارة:.....
تاريخ التسمية في رتبة متصرف في الوثائق والأرشيف:.....
الشهادة العلمية المتحصل عليها*:.....

.....في.....
امضاء المترشح

يعمر من قبل مكتب ضبط الادارة أو المؤسسة
-الإدارة / المؤسسة : -مطلب ورد بتاريخ : -ضمن تحت عدد :

.....في.....
الرئيس المباشر
إسم الممضي ولقبه وصفته والطابع

ملاحظة :-يرفض كل مطلب ترشح يصل بعد يوم 29 جوان 2026 ويكون تاريخ التسجيل بمكتب ضبط الادارة أو المؤسسة التي ينتمي إليها المترشح دليلا على معرفة تاريخ الإرسال أو الوصول.



مطلب ترشح للمناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة

متصرف في الوثائق والأرشيف

--	--	--	--	--	--	--	--

المعرف الوحيد :

الإسم واللقب:.....

تاريخ الولادة ومكانها:.....

مركز العمل :.....

الرتبة الحالية:.....

تاريخ الدخول إلى الإدارة:.....

تاريخ التسمية في رتبة متصرف مساعد في الوثائق والأرشيف:.....

الشهادة العلمية المتحصل عليها* :.....

.....في.....

امضاء المترشح

يعمر من قبل مكتب ضبط الادارة أو المؤسسة
-الإدارة / المؤسسة :
-مطلب ورد بتاريخ :
-ضمن تحت عدد :

.....في.....

الرئيس المباشر

إسم الحمضي ولقبه وصفته والطابع

ملاحظة :-يرفض كل مطلب ترشح يصل بعد يوم 29 جوان 2026 ويكون تاريخ التسجيل بمكتب ضبط الادارة أو المؤسسة التي ينتمي إليها المترشح دليلا على معرفة تاريخ الإرسال أو الوصول.



سري

بطاقة اسناد عدد تقييمي خاص بالمرشحين
للمناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة.....

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

المعرف الوحيد :

اسم المرشح ولقبه:.....
الرتبة الحالية:.....
مركز العمل:.....

العدد التقييمي * : 20/.. (يكتب العدد بصفة واضحة ودون تشطيب)

.....في.....

إمضاء وختم الرئيس المباشر (اجباري)

* يتراوح العدد التقييمي بين الصفر (0) والعشرين (20) يعبر عن أداء العون للمهام المناطة بعهدته واثقانه لها.